

—————★—————  
مرسوم تنفيذي رقم 09 - 92 مؤرخ في 21 صفر عام  
1430 الموافق 17 فبراير سنة 2009، يعدل ويتمم  
المرسوم التنفيذي رقم 03 - 258 المؤرخ في 22  
جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة  
2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل.

—————  
إنّ الوزير الأوّل

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث  
العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85 - 3  
و125 (الفقرة 2) منه،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تعدّل وتتمّم المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003، المعدل والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : ..... (بدون تغيير) ....."

يحدّد عدد الكليات التي تتكوّن منها جامعة جيجل واختصاصها كما يأتي :

- كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة،
- كلية العلوم والتكنولوجيا،
- كلية الحقوق والعلوم السياسية،
- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،
- كلية الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية".

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حررّ بالجزائر في 21 صفر عام 1430 الموافق 17 فبراير سنة 2009.

**أحمد أويحيى**

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 365 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 366 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 258 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 22 يوليو سنة 2003 والمتضمن إنشاء جامعة جيجل، المعدل، لاسيما المادة الأولى منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيورها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

## مراسيم فردية